

بالسواد وما يليه والاصوار وافر والحبل وما يصل به في جميع نواحي المشرق  
وما يضاف اليه اذ كان عمل الشام والحزيرة والموصل جري على حساب شهر نور  
الجمعة الواقعة للارسة فليست تختلف اوقاتها مع الكيسمية المستعملة فيهما  
قال العمل في خارج مصر وما والاها على نور القبط الموافقة لشهور الروم وكان  
من شهر نور الفرس قد خالفت موافقتهما من الزمان ما نزل من الكيس من انزل الله ملك  
فارس وفتح السلطنة للادهر فصار السلطنة النوروز الذي كان الخراج يفتح  
فيه بالهراق والمشرق قد تقدم في ذلك الكيس من بين وصار ابيته وبين اجراك الفله  
فامر امير المؤمنين بحصل الله عليه في التوصل الي كل معاد بصلاح رعيته وسير  
للاصاب الحولية الي عاصمنا بخير النوروز الذي يقع في شهر رسة اثني عشر  
وما بين من سني الهجره عن الوقت الذي يتفق فيه في ايام رسة الفرس وهو نور  
الجمعة لاجري عشرة تحلو من صفر مثل عشرة ايام الشهرين من شهر رال شهر الذي  
كسها وهو ستون يوما حتى يكون نوروز السنة واقعا يوم الاربعاء ليلة عشرة  
ليلة تحلو من شهر ربيع الاخر سنة اثني عشر وثمانين وهو الحادي عشرة من  
حزيران وهو يتصل بهما ويجري مجراهما ويضاف اليهما وسائر اعمالهما وبما  
يعمله اصحاب الحساب من التوقيعات وجميع الاعمال وما بعده الفرس من شهر نور  
الجمعة الكيسية الاول والاخر ثم يكسر بعد ذلك في كل اربع سنين من سني الفرس  
ولا يقع تفاوت بينه ما على مرور الايام وليكن ابدا واقعا في حزيران وعبر خارج  
منه وان يقع ذكر سنة من كل اربع سنين ينسب الي الخراج بالعرابي وفي المشرق  
والمغرب والافاق ان كان مقادير سني ايام الهجره والسنة الجامعة للارسة التي  
تنكح من ما الغلات وان يخرج التوقيع بذلك لا تنكح الكتب به من جوان الرسائل  
الي ولاه المعاون والاحكام ويعبر على الحبايعة ويحمل اصحاب المعاون الرعية عليه  
ويأخذها بما تنكح ما امير المؤمنين منه وسنة الحكم في يونان حكمهم  
لتمثل الضمان والمعاطون ذلك على حسيه واستطلع رأي امير المؤمنين في ذلك  
فراي امير المؤمنين في ذلك موافقا ان شاء الله وكانت نسخة التوقيع تجوز ذلك  
سأله وكتب في شهر ذي الحجة سنة احدى وثمانين وما بين قال وكان السبب

بقر

في كل الخراج الحزيران في ايام المعتضد ما حدثني به ابو احمد بن يحيى بن يحيى  
البحري القدير قال كنت احدث امير المؤمنين المعتضد فذكرت خبر الموكلة في اخير  
النوروز فاستحسنه وقال لي كيف كان ذلك قلت حدثني ابي قال دخل الموكلة قبل  
ما خيرا النوروز لبعض نساك ربيته الخاصة التي كانت له وهو مستحي وينظر اليها باليد  
في ذلك البسان فمر برجع فراه اخضر فقال يا علي ان الزرع اخضر بعد ما ادرك  
وقد استامرتني عبد الله بن يحيى في استفتاح وكيف كانت الفرس تستفتح الخراج من  
النوروز والزرع لم يدرك فقلت له ليس جري الامر النوروز على ما كان يجري عليه  
في ايام الفرس ولا النوروز في هذه الايام في وقته الذي كان في ايامها قال وكيف  
ذاك فقلت لا بها كانت تكسر في كل مائة وعشرين سنة ثم يرا وكان النوروز انقضى  
شهر فصاد في خمس من حزيران ليست ذلك الشهر فصاد في خمس من ايار واستطقت  
شهر ورزقته الي خمس من حزيران فكان لا يجاوز هذا فلما انقضى العراضا الدر بعد  
الله وحضر وقت الذي يكسر فيه الفرس منعها من ذلك قال هذا من النسخ الذي ياتي  
الله عنه فقال نعم النسخي زيادة في الكفر يجعل به الذي كرهنا وانا اطلقه حتى يستقر  
فيه امير المؤمنين فيد لواعي ذلك ما لا يجزيلا فامنع عليه من قبوله وكتب  
الي عشار بن عبد الملك جرحه ذلك ويستامرة ويعلم انه من النسخ الذي ياتي  
الله عنه فامر بمنعهم من ذلك فلما امتنعوا من الكيس تقدم النوروز وقد  
شد يواحي صار يقع في نيسان والزرع اخضر فقال له الموكلة فاعمل هذا  
يا علي علا نرد النوروز فيه الي وقته الذي كان يقع فيه في ايام الفرس وعرف  
ذلك عبد بن يحيى واد اليه رسالة مني ان يجعل استفتاح الخراج فيه قال  
فصرت الي ابي الحسن عميد الله بن يحيى وعرفته ماجري بيني وبين الموكلة واديت  
اليه رسالة فقال لي يا ابا الحسن قد والله فرجت عن الناس وعلمت عملكوا  
يعظم ثوابك عليهم وكسبت لامير المؤمنين اجرا وشكرا فاحسن الله جزاك مثل ذلك فاجبا  
لخطاها وب ان يتقدم بالعل الذي امر به الموكلة وتنفذه الي حتى اجري الامر  
عليه وانقضى في كتب الكتب بالاستفتاح الخراج قال فرجعت وحررت الحساب  
فوجدت النوروز لم يدرك في ايام الفرس اكون من شهر رعد من خمس تحلوا

لس